

ورد ذكرها في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرةً في مواضع مختلفة

ما حقوق اليتيم في الإسلام ؟



عليه بعد أدائه لها، وترغيبه بالاستمرار والمداومة على الخير والبر والوصول إلى الدراجة الرفيعة.

– التواضع لليتيم وعدم التعالي عليه بأي فعل أو قول، والتحلي بالأخلاق التي تحلّي بها الرسول –عليه الصلاة والسلام–.

فضل كفالة اليتيم

بيّن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن كفالة اليتيم بابٌ عظيمٌ من الأجر والثواب، ورفع شأن لمن يقوم به، ولا أدل على ذلك من أنه رفيق رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في الجنة، فقد قال: (وأنا كفول اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً)، قال الجافظ ابن حجر: «قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي في الجنة، ولا مثله في الآخرة أفضل من ذلك»، وكفالة اليتيم تكون بضم الكاف اليتيم إلى بيته، أي ضمه إلى أسرته ليعيش مع أبناؤه، ويقوم على تربيته وتربيته حتى يبلغ، وهذه هي الصورة المثالية والأفضل والأعلى درجة لكفالة اليتيم، والشكل الآخر للكفالة تكون بدفع مبلغ من المال بشكل دوري بما يكفي للاتفاق على اليتيم الذي يعيش في مكان آخر بعيداً عن سكن الكافل وأسرته، وهذا الشكل من الكفالة وإن كان أدنى درجة من الصورة الأولى إلا أنه يترتب عليه عظيم الأجر وينال الكافل به أجر الكفالة، ومن فضائل كفالة اليتيم: – يضاعف أجر وثواب كفالة اليتيم إن كان من الأقارب. – ترقيق القلب وإزالة القسوة منه. – بناء مجتمع متراحم أفراده متعاونون فيما بينهم. – تزكية المال وتطهيره، والبركة لصاحبه به. – امتثال الأخلاق العظيمة التي حثّ عليها الإسلام.

– التوجيه والإرشاد وتعديل السلوكات الخاطئة بالتّي هي أحسن ما أمكن ذلك. – تحفيزه لأداء الأعمال النافعة والفناء

والانفراد، ويُرَاد به انقطاع الصغير عن أبيه وانفراده عنه، ويُقال للصبي: يتيم، ولأنتي: يتيمة، وتطلق صفة اليتيم على مَنْ هو دون سن البلوغ.

تعريف اليتيم اصطلاحاً

اليتيم في الاصطلاح يُقصد به انقطاع الانفصال الصغير عمن يرعاه ويدبر أمره ويقضي حوائجه، إذ إن حاجة الصغير لمن يرعاه حاجة ضرورية لا بدّ منها.

واليتيم عند الفقهاء يطلق على من فقد آباء دون بلوغه مرحلة الجلم، ونزول صفة اليتيم عنه بمجرد الحلم، وإن انصف من بلغ الحلم باليتيم فتكون إطلاقاً مجازياً، وذلك باعتبار حاله الذي كان قبل الحلم، كما أطلق على النبي –صلى الله عليه وسلم– وهو كبير: يتيم أبي طالب؛ إذ إن أبا طالب من قام على تربيته، وكما ورد في قول الله –تعالى:– (وَاتَّبَعُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ)، فأطلقت صفة اليتيم على البالغ والكبير؛ إذ إنهم لا يملكون التصرف في أموالهم قبل ذلك.

آداب التعامل مع اليتيم

إن للتعامل مع اليتيم العديد من الآداب التي يحسن التحلّي بها حين التعامل معه، يذكر منها: – ملاطفته والبشاشة في وجهه، ولين الجانب والمزاح معه، وإدخال السرور إلى قلبه. – تعزيز الجوانب الإيجابية وغرس الثقة في نفس اليتيم، وتنمية القدرات والإبداعات لديه. – التربية الإيمانية السليمة، وتعميق فهم العقيدة الصحيحة، وتنمية القيم والأخلاق الفاضلة لديه، وزيادة حبه وتمسّكه بكتاب الله وسنة رسوله –صلى الله عليه وسلم–، وعرض بعض القصص القرآنية عليه التي تبين قدرة الله –تعالى– ورحمته، والقصص النبوية التي تجعله قدوة لغيره في المجتمع.

– التوجيه والإرشاد وتعديل السلوكات الخاطئة بالتّي هي أحسن ما أمكن ذلك. – تحفيزه لأداء الأعمال النافعة والفناء

أموال أخرى بقصد تمتيتها والمحافظة عليهاً وغير ذلك من المقاصد، مع الحرص على توثيق ذلك والإشهاد عليه، وتجدر الإشارة إلى أن أخذ مال اليتيم من كباثر الذنوب..

وقد أفتى العلماء بخمرة أكل مال اليتيم، وأن من ياكلون أموالهم بلا حق فإنما ياكلون مالا حراما، وقد أمر النبي –صلى الله عليه وسلم– باجتناب السبع الموبقات، وذكر منها أكل مال اليتيم، وقد نهى الله –عز وجل– عن ذلك، إلا أن المقصود كل أنواع التعدي، وعلى ذلك أجمع علماء الأمة، ويُدفع المال لليتيم عندما يبلغ السن التي تؤهله لذلك، قال تعالى: (وَاتَّبَعُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ)، والمقصود بالرشد القوة العقلية وحسن التصرف بالمال، وانتهاء الفترة العمرية التي يكون فيها الإنسان جاهلاً بتصرف بسفه وميلش وتبذير، فهذا هو مناط دفع المال لليتيم ليتصرف به.

أما من حيث جوان أكل الوصي من مال اليتيم، فقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك بقوله –تعالى:– (وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ)، فصنفت الآية الكريمة الأوصياء إلى صنفين:

– الوصي الغني: ورد الأمر الإلهي بأن يستعفف ويستغني بماله ولا ياكل من مال اليتيم، وأن يبتغي بكفالاته ورعايته وجه الله –تعالى– ونيل رضوانه. – الوصي الفقير: وهو من كان محتاجاً ولا يملك ما لا يُغنيه ويسد حاجته، كما أنه منشغلاً بالمحافظة على مال اليتيم وتنميته، فأباح له الشرع الأخذ من مال اليتيم مقابل ما يقدمه من عمل وجهد في رعاية اليتيم وحفظ ماله، على أن يأخذ بالمعروف دون إسراف ولا تبذير، وقد حذر القرآن الكريم بين التعدي والتجاوز فقال: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا).

تعريف اليتيم تعريف اليتيم لغةً

يُقصد باليتيم في اللغة الانقطاع

اليتيم اجتماعياً، وهي: –الحرص على مبادلة الحب والعطف والحنان مع اليتيم ليكون بذلك إنساناً صالحاً في المجتمع بحيث لا تؤثر عليه حالته في حياته الاجتماعية، وبذلك لا يمكن أن ينشأ وحيداً ولن تتسبب الوحدة في انحراف سلوكه عن باقي أفراد المجتمع الصالحين الذين نشأوا بوجود والدهم.

– إيواء اليتيم بالمسكن المناسب، ويمكن تحقيق ذلك بإنشاء مؤسسات اجتماعية خاصة بالآيتام تقوم على أمورهم وشؤونهم.

الاهتمام به مالياً

قال –تعالى:– (وَاتَّبَعُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَيْثَ بِالطَّبِيعِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ خَوْبًا كَبِيرًا)، فقد ارتبطت الآية السابقة الدالة على حفظ أموال الآيتام ثم دفعها لهم بعد رشدهم بما قبلها من الآيات في سورة النساء التي تامر بوجود تقوى الله –عز وجل–، وإيتاء المال لليتيم يكون بصورة كاملة دون نقص منه أو تبديله، والتبديل الوارد في الآية السابقة يحتمل تفسيرين: أولهما: عدم استبدال الأموال الحلال بأموال البتامي المحرمة على غيرهم، وثانيهما: عدم استبدال الأموال الرديئة وغير الطيبة بأموال البتامي الطيبة الجيدة، ثم بين الله –تعالى– في الآية أن ذلك التصرف إن وقع فيعد إثماً وذنبا عظيماً، [١٤] ومن الأقوال الواردة في ذلك قول سعيد بن جببر: «إن رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم طلب ماله، فمنعه عنه، فخاصمه إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– فنزلت تلك المتطلبات لينشأ اليتيم نشأة سليمة، وقد بين الله –عز وجل– بعض وجه التكافل بما أنعم به على نبيه محمد –صلى الله عليه وسلم– في بيته، قال –تعالى:– (الَّذِي يَجِدُكَ يَتِيمًا فَآوَى – وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى – وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى)، فالآيات السابقة تشير إلى أهم أوجه رعاية

أهتم القرآن الكريم باليتيم وبين أهمية رعايته وحفظ حقوقه في أوائل الآيات التي نزلت على الرسول –عليه الصلاة والسلام–، قال تعالى: (أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ × فَذَلِكَ الَّذِي سَدَعَ الْيَتِيمَ × وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِينِ)، ويدل النص القرآني الكريم على إنكار سلوك من يسيء إلى اليتيم وينقص من كرامته، وُربط ذلك بالدين؛ دلالة على خطورة الأمر، ومن عظيم اهتمام القرآن الكريم باليتيم أن ذكره في معرض الحديث عن أركان الإيمان؛ دلالة على أهمية البر باليتيم، قال –تعالى:– (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ)، وقد ورد ذكر اليتيم في القرآن الكريم ثلاثاً وعشرين مرة في مواضع مختلفة، ومن حقوق اليتيم التي نصت عليها الشريعة:

الإحسان إليه

الرحمة والإحسان إلى اليتيم من الأمور المقررة في كافة الكتب والرسالات السماوية، قال –تعالى:– (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَيَالُوا الَّذِينَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ...)، والإحسان إلى اليتيم له عدّة مجالات، من أهمها:

– تنمية مال اليتيم وحفظه من التعدي والضياغ والهدر، والتحذير من أكله بالباطل، قال –تعالى:– (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا).

– رعاية الأنثى اليتيمة، وحفظ كافة حقوقها، وعدم التعدي على أي حق من حقوقها المتعلقة بالزواج حين بلوغها سن الزواج، قال –تعالى:– (وَمَا يَتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ

